

معوقات فرض الضرائب الكمركية على نشاط التجارة الالكترونية

المدرس الدكتور حيدر مجيد عبود الفتلاوي

جامعة الكوفة / كلية الإدارة والاقتصاد

المقدمة

لقد شهد القرن العشرين تطوراً ملحوظاً في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات حتى اعتبره البعض بأنه القرن الإلكتروني وفي ظل هذا التسارع الرقمي الإلكتروني إنتشر وتوسع استخدام الانترنت الذي لم يقتصر دوره على المجالات العلمية فحسب بل تعداها نحو المجالات الصناعية والتجارية والخدمية.

فالتجارة الالكترونية هي احدى التعابير الحديثة التي دخلت حياتنا اليومية وهي مرحلة من مراحل تطور التجارة طبقت منها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي اعتمدت على الوسائل الالكترونية في الانتاج والتوزيع والبيع وتسديد الاثمان على مستوى عالمي وفي ضل هذا التسارع الرقمي ظهرت بعض الحواجز ذات التأثير السلبي على اقتصادات الدول وخاصة النامية منها الأمر الذي جعل حكوماتها ان تقف حائرة أمام سياسات تكيف ميكانيكية اقتصاداتها التقليدية أزاء قواعد الاقتصاد المعرفي الجديد.

مشكلة البحث

إن التوسع الكبير في استخدام الوسائل الالكترونية وخاصة للأغراض التجارية وتوسع التجارة الالكترونية ودوليتها فتح المجال أمام الشركات والأفراد للامتناع عن تسديد الضرائب والتخلص من المسألة الضريبية وهذا الأمر سيكون له أثراً سلبياً على حصيلة الإيرادات العامة للدولة وخاصة من الضرائب الكمركية.

أهمية البحث

يعد موضوع فرض الضرائب على التجارة الالكترونية من المواضيع المهمة المطروحة على طاولة الحوار الدولي ويحظى هذا الموضوع باهتمام كبير من قبل الباحثين في هذا المجال فبعضهم يرى بضرورة إخضاع التجارة الالكترونية للضرائب والبعض الآخر يطالب بالإعفاء الضريبي ويعتبره أساساً لنمو التجارة الالكترونية.

هدف البحث

يسعى البحث الى تحليل ودراسة الآثار المالية والاقتصادية للضرائب الكمركية على التجارة بشكل عام والتعرف على الاتجاهات الحديثة للضريبة المعتمدة في التجارة الالكترونية وامكانية الاستفادة

منها وتكييف النظم الضريبية الحالية بما يتلائم مع المستجدات الالكترونية الحديثة وسد الثغرات في النظم الضريبية التقليدية .

المبحث الأول

أهمية التجارة الخارجية ونظرياتها

أولاً: أهمية التجارة الخارجية

تتمثل أهمية التجارة الخارجية لأي بلد بكونها تزود المستهلكين في ذلك البلد بالسلع والخدمات التي يحتاجونها ولا يستطيعون إنتاجها في بلدهم كما تسهم في ذات الوقت من التخلص من فائض السلع المنتجة داخل البلد وتصديرها إلى الدول الأخرى وترتبط أهمية التجارة الخارجية بما تقدمه للدول من منافع ومكاسب تتباين ما بين الدول حسب درجة تقدمها الذي يتيح لها قدرة وقوة أكبر على المساومة ومن ابرز ما تحققه التجارة الخارجية^(١).

- ١- زيادة الإنتاج المحلي واستغلال أفضل للموارد الطبيعية بسبب التخصص وتقسيم العمل.
- ٢- توفير امكانات حجم الإنتاج الأكبر من خلال توفير قدرات أكبر للإنتاج باستخدام تقنيات الإنتاج الحديثة وقدر واسع من التمويل بشكل يخفض الكلفة ويرفع الإنتاجية ويحسن النوعية.
- ٣- رفع مستويات المعيشة للأفراد من خلال حصول المستهلكين على المنتجات وخفض أسعار السلع.

إن التجارة الخارجية تخلق شبكة من الروابط والعلاقات بين الدول المختلفة وتؤثر في اقتصادياتها خاصة في اسواق السلع والخدمات المالية والمصرفية كما إن التجارة الخارجية لها أهمية خاصة للدول المتقدمة وتكتسب هذه الأهمية من خلال ارتفاع نسبة مساهمتها في الدخل القومي، اما بالنسبة للدول النامية ولكونها في بداية الطريق فانها تحتاج التجارة الخارجية لتصنيع ما هو موجود لديها من موارد أولية زراعية واستخراجية وثروات معدنية وتصديرها للدول التي تحتاجها وتستورد السلع التي يعجز اقتصادها المحلي عن انتاجها في بداية الأمر^(٢).

ثانياً: نظريات التجارة الخارجية:

١- نظرية الكلفة المطلقة Absolute Advantage (لادم سمث)

وفقاً لهذه النظرية ان التجارة الخارجية بين دولتين أو أكثر تتم على أساس اختلاف الكلف المطلقة لإنتاج سلعة معينة داخل البلدين فتتخصص كل دولة بإنتاج السلعة التي تستطيع إنتاجها بأقل كلفة وتبادلها مع سلعة اخرى تكون كلفتها اقل في الدول الاخرى وهذا الأمر سيؤدي بالتالي الى التخصص تقسيم العمل^(٣).

2- نظرية النفقات النسبية Comparative Advantage

هذه النظرية تعود الى الاقتصادي ريكاردو وجون ستيوارت مل وتفترض ان كل دولة ستخصص في إنتاج السلع التي تنتجها بنفقات نسبية أقل من الدول الأخرى ويتم التبادل الدولي إذا اختلفت الكلف النسبية بينهما وقد استكملت هذه النظرية على يد الاقتصاديين (هكشر Hechscher) ومن بعده (أولين Ohlin) التي أثبتت أسباب التبادل الدولي القائم على الاختلاف في التكاليف بين الدول المتاجرة مع بعضها البعض والتي تعدد بشكل رئيسي إلى:
أ- اختلاف عناصر الإنتاج الموجود داخل كل دولة.

ب- إن أسعار عناصر الإنتاج تكاد أن تكون متساوية أو تميل الى التساوي نتيجة لتأثرها بالتجارة الدولية^(٤)

3- نظرية كلفة الفرصة البديلة Opportunity Cost Theory

يرى الاقتصادي (ها برلر Haberler) في نظريته نظرية الكلفة البديلة إن كلفة إنتاج سلعة معينة لا تقاس بكمية العمل المبذول في إنتاجها وإنما بمقدار كمية السلعة الثانية التي يضحي بها من اجل إنتاج أو توفير كمية كافية من الموارد الاقتصادية اللازمة لإنتاج وحدة إضافية من السلعة الاولى.
بعض النظر عن طبيعة النظريات التي فسرت قيام التجارة والتبادل الدولي فقد طالب الاقتصاديون الكلاسيك بحرية التجارة الخارجية وترك الأفراد أحراراً للتجارة مع أية جهة يرغبون بها وهذه السياسة سميت (بسياسة حرية التجارة) وقد دافع عنها الكلاسيك بكل الصور وكانت أغلب حججهم مبنية على أساس أن وضع القيود على التجارة الدولية سوف يقلل من حجم العوائد المالية والحد من الرفاهية والاقتصادية للبلد.

ولكن مع مرور الزمن نلاحظ قلة من اتبع سياسة حرية التجارة بل ممكن أن يكون العكس هو الصحيح إذ وضعت أغلب الدول وخاصة المتقدمة منها بعض القيود لإيقاف تدفق السلع الى داخل أسواقها ولم تطبق الحرية بل لجأت إلى سياسة أخرى هي سياسة حماية التجارة الخارجية وفي هذا الصدد استخدمت الدول المختلفة اليات متنوعة لتطبيق هذه السياسة ومن ابرز الادوات الضرائب الكمركية^(٥)

المبحث الثاني

الضرائب الكمركية والتجارة

أولاً: الآثار الاقتصادية والمالية للضرائب الكمركية

تعتبر الضرائب الكمركية من أهم الأدوات التي تستخدمها الدول عند اتباع سياسة الحماية التجارية وتعد الضرائب الكمركية من أهم أنواع الضرائب غير المباشرة ويعود سبب ذلك إلى وفرة حصيلتها من الإيرادات الضريبية وتوسع حجم التبادل التجاري الدولي^(٦).

إن الضرائب الكمركية نوعاً وسعراً وحصيلةً تعكس الأوضاع الاقتصادية المختلفة للدول وبنائها الاقتصادي ونود أن نشير هنا إلى إن الضرائب الكمركية تسهم بنسبة عالية في في حصيلة الإيرادات الضريبية خاصة في الدول النامية بسبب ارتفاع نسبة مساهمة التجارة الخارجية في الدخل القومي لها كما تمتاز هذه الدول بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك للأفراد وخاصةً للسلع الغذائية والكمالية المستوردة.

١- أنواع الضرائب الكمركية

بشكل عام تصنف الضرائب الكمركية من حيث الهدف الى نوعين هما:

(أ) الضرائب الكمركية ذات الهدف المالي وهي تلك الضرائب التي يكون الهدف منها هو الحصول على الإيرادات.

(ب) الضرائب الكمركية ذات الهدف الحماي وهي تلك الضرائب التي يكون الهدف منها حماية الانشطة الاقتصادية والصناعات الوطنية الناشئة وتمتاز بارتفاع اسعارها اما من حيث الشكل فيمكن ان تكون على نوعين:

* الضرائب النوعية وهي تلك الضرائب التي تفرض على أساس العدد أو الوزن ونوع السلعة بغض النظر عن قيمتها.

* الضرائب القيمية وهي تلك الضرائب التي تفرض على السلع المستوردة او المتعددة كنسبة معينة من قيمة السلعة وهذه النسبة تختلف من سلعة لآخرى وبعض الاقتصاديون يعتبرونها اكثر عدالة من الضرائب النوعية^(٧).

ثانياً: مبررات الضرائب الكمركية:

كما هو معروف إن الضرائب الكمركية تفرض على حركة السلع الواردة أو الصادرة من البلد وهناك بعض الحجج (Arguments) وضعها الاقتصاديون لتبرير فرض الضرائب الكمركية ومنها:

(١) حجة حماية الصناعات الناشئة The Infant Industry Argument فعندما تبدأ الصناعات الناشئة في إنتاج سلعة معينة فإنها تكون في بداية الأمر ذات تكاليف مرتفعة ويعود سبب ذلك لحجم الإنتاج الصغير، من جانب آخر تعاني من جودتها المنخفضة وبالتالي صعوبة منافستها للسلع الأجنبية المماثلة في السوق المحلية لانخفاض أداء ومهارة العمال المحليين وانخفاض مستوى التكنولوجيا

المستخدمة في الإنتاج وكل هذه الأمور تدفع الدول الى استخدام سياسة الحماية وفرض الضرائب الكمركية على السلع الأجنبية المستوردة المماثلة لغرض تمكين الصناعات المحلية الوقوف أمام السلع الأجنبية.

٢) الضريبة الكمركية تزيد من فرص الاستخدام في الصناعات المحلية^(٨) اذا قامت الدول بتوفير الحماية لصناعة معينة من خلال فرض الضرائب الكمركية على السلع الأجنبية المماثلة كما ذكرنا في الفقرة أعلاه فإن أسعار تلك السلع سوف ترتفع مما يدفع بالمستهلكين الى تحول طلبهم من السلع الأجنبية الى السلع المحلية المماثلة وهذا التحول في الطلب سيكون في صالح الصناعات المحلية وسوف يدفع المنتجون الى زيادة كمية الانتاج وزيادة الاستخدام من عناصر الإنتاج وخاصة عنصر العمل.

٣) تحسين الميزان التجاري^(٩) يدعى أصحاب هذه الحجة إن فرض الضريبة الكمركية على الواردات بشكل خاص وبقاء الصادرات على حالها فإن المتوقع من هذه السياسة هو تحسين وضع الميزان التجاري اذا كانت قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات المخفضة بالضرائب الكمركية وبالتالي حدوث فائض في الميزان التجاري وهذا الوضع أفضل مما لو كانت قيمة الواردات أكبر من قيمة الصادرات فإن ذلك سيؤدي الى حدوث عجزاً في الميزان التجاري في هذا الشأن يطالب انصار الضرائب على الكمركية بالضريبة المثالية (Optimum Tariff) والتي تقوم على اساس إن فرض الضرائب على السلع المستوردة سيحسن من معدل التبادل التجاري (Term of Trade) للدولة المستوردة لكل وحدة من صادراتها وبالتالي سيكون ارباحها تفوق خسارتها الناتجة من سوء استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة لها.

٤) حجة مقاومة الإغراق (Anti Dumping) الإغراق هو نوع من أنواع التمييز السعري (Price Discrimination) ويحدث عندما تقوم المنشآت الاقتصادية ببيع منتجاتها في أسواق مختلفة بأسعار مختلفة بمعنى آخر قيام المنتجون ببيع منتجاتهم في الأسواق الخارجية بسعر أقل من سعرها في الاسواق المحلية للدول المصدرة وبغض النظر عن طبيعة ذلك الإغراق الذي قد يكون دائم أو متقطع أو شرس فإن حجة مقاومة الإغراق من خلال فرض الضرائب الكمركية على السلع المستوردة ستوقف هذا السلوك غير العادل للمنشآت المعدة والتي تهدد تواجد السلع المحلية في البلدان المستوردة^(١٠)

٥) حجة فرض الضريبة الكمركية من اجل الدفاع الوطني (National Defense) على الرغم من صعوبة تحديد نوعية الصناعات المهمة للأمن القومي فإن انصار هذه الحجة يطالبون بفرض الضرائب الكمركية على الصناعات الحيوية والمهمة المستوردة والتي يمكن أن تهدد الأمن القومي في حالات الحرب وامتناع الدولة المصدرة لها عن التصدير لذا يرى اصحاب هذه الحجة بضرورة فرض الضرائب الكمركية على مثل هذه السلع المستوردة وتشجيع الصناعات المحلية

المماثلة ولا يقتصر هذا الأمر على السلع الصناعية بل يشمل حتى السلع الزراعية الغذائية للحفاظ على الأمن القومي للبلد^(١١).

ثالثاً: مبدأ عمومية الضريبة الكمركية

يقصد بعمومية الضريبة الكمركية شمول كافة السلع التي تعبر حدود الدولة بالضريبة الكمركية وفقاً لما يشرع من قبل المشرع الضريبي، ولكن لا يعني ذلك عدم وجود بعض الاستثناءات من هذه القاعدة ومن تلك الاستثناءات:

أ) التجارة العابرة (Transit)

يقصد بها نظام تجارة السلع التي تمر بالدولة بقصد الوصول لدولة أخرى والغاية من هذا الاعفاء لهذا النوع من التجارة كونها ليست معدة لمنافسة السلع المحلية إذ أنها تمر بأراضي الدولة لمجرد العبور لدولة أخرى أيضاً تكون ذات مردود مالي للدولة التي تدخلها خاصة ما يتعلق بخدمات التأمين والشحن والنقل وتوفير فرص العمل للأفراد.

ب) نظام رد الضريبة (Drawback)

يعتمد هذا النظام في بعض الدول خاصة في مجال تشجيع الصناعات المحلية وحركة التصنيع وتشغيل العمالة ويعتمد هذا النظام على فرض الضرائب الكمركية على السلع والموارد الأولية التي يستوردها المنتجون وتدخل كمادة أولية في صناعة أخرى وإعادة إنتاجها وتصديرها للخارج وبعد ذلك تسترجع تلك الضرائب التي أخذت من المنتجين أول مرة.

المناطق الحرة:

وهي مناطق تنشئها الدول خارج حدودها الكمركية ولكنها تقع ضمن إقليم الدولة والغاية منها تشجيع وتنشيط التجارة الخارجية والاستثمار الاجنبي^(١٢).

المبحث الثالث

التجارة الإلكترونية ((مفهومها وخصائصها))

أولاً: مفهوم التجارة الإلكترونية:

أخذت التجارة الدولية خصوصاً والعلاقات الاقتصادية عموماً دوراً مهماً في حركة الاقتصاد العالمي نتيجة عولمة النشاطات الاقتصادية الاستثمارية الانتاجية وعولمة التمويل كنتيجة للتطورات الملموسة المرتبطة بثورة المعلومات والاتصالات والتقنيات.

لقد أصبحت مضامين الاقتصاد المعرفي ومعطياته التقنية المتقدمة هي المجالات القائدة لعملية النمو والتطور إذ أصبحت ثورة المعرفة العلمية والعملية تلعب دوراً كبيراً ومحركاً لعملية النمو الاقتصادي في الدول المتقدمة حالها حال الثورة الزراعية والصناعية التي كانت محركاً أساسياً للنمو الاقتصادي^(١٣) وقد حولت ثورة الاتصالات أو المعلومات المجتمع القديم الى مجتمع جديد يعتمد على المعلوماتية كقوة دافعة لعجلة التنمية والتطور.

التجارة الإلكترونية والاتصالات

وتعتبر التجارة الإلكترونية احد التعابير الحديثة التي أخذت بالدخول إلى حياتنا اليومية وياتت تستخدم في العديد من الأنشطة اليومية وهي نسيج من ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إذ إن التجارة الإلكترونية هي مرحلة متطورة من التجارة طبقت فيها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في انتاج وتوزيع السلع والخدمات على الصعيد المحلي والعالمي.

لقد ظهر مصطلح التجارة الإلكترونية (E.C) Electronic- Commercial

مع انتشار الانترنت في بداية التسعينات من القرن العشرين ولكن يشير بعض الباحثون إن وجودها يرجع إلى سبعينات القرن عندما ظهرت أنظمة تبادل المعلومات الإلكترونية بين الشركات الصناعية Electronic Data Interchange التي كانت تعبر ببساطة عن بيع وشراء السلع والخدمات من خلال شبكات الانترنت^(١٤)

في الواقع لا يوجد تعريف محدد للتجارة الإلكترونية نتيجةً للتطور السريع الذي طرأ عليها فكل تعريف ينظر لها من زاوية معينة، فالتجارة الإلكترونية ليست مجرد تبادل سلع أو خدمات عبر شبكات الانترنت بل هي أسلوب تجاري متقدم يعتمد في نجاحه على مدى قدرة الشركات في تسويق منتجاتها من خلال استخدام الأفكار والآليات المقتنعة للأفراد واعتماد خطط تسويقية محكمة متعارف عليها دولياً^(١٥)

تعرف اللجنة الأوروبية (E.C) European Commission للتجارة الإلكترونية بأنها إداء الأعمال الكترونياً حيث تقوم على اساس التبادل الإلكتروني للبيانات المكتوبة، المرئية، المسموعة) كما تتضمن العديد من الأنشطة التجارية الخاصة بتبادل السلع والخدمات وأتمام عملية البيع والشراء والتسليم للمنتجات الرقمية والتحويلات الإلكترونية المالية وعمليات التسويق وخدمات ما بعد البيع^(١٦).

أما منظمة التجارة العالمية (W.T.O) World Trade Organization فتعرف التجارة الإلكترونية بأنها (كافة المعاملات التي تتم عبر شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) والتي تتم ما بين الشركات أو بين الشركات والعملاء أو ما بين الشركات والحكومات وتشمل اضافة للتجارة الداخلية والخارجية الاعلان والتسويق والمفاوضات وتسوية المدفوعات وفتح التراخيص. بغض النظر عن تعددية مفهوم التجارة الإلكترونية ودوافعها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها يمكن القول بأنها تتميز عن التجارة التقليدية بميزة خاصة تتجسد بكونها تعتمد على أسلوب الإنتاج الكثيف للمعلومات والمعرفة التكنولوجية المتطورة والتزاوج ما بين التكنولوجيا والمعلومات اضافةً لذلك تمتاز بما يلي:

ثانياً: خصائص التجارة الإلكترونية:

- ١- عدم وجود علاقة مباشرة ما بين طرفي العملية التجارية (البائع والمستهلك)
- ٢- عدم وجود أي وثائق ورقية رسمية متبادلة بين الطرفين المشار إليهم أعلاه.

٣- إمكانية تنفيذ العملية التجارية (البيع، الشراء، التسديد، التسليم) من شبكة الانترنت في وقت واحد إذ كانت السلع رقمية أو خدمية^(١٧).

المبحث الرابع

التجارة الالكترونية والتحديات الضريبية

أولاً: التجارة الالكترونية والتهرب الضريبي ..

تبدي بعض الدول تخوفها من توسع التجارة الالكترونية لأنها قد تؤدي الى انخفاض حصيلتها من الضرائب الكمركية وبالتالي انخفاض حصيلة الإيرادات العامة، كما إن توسع وإزدهار التجارة الالكترونية من شأنه أن يسهم في دخول السلع الاجنبية المنافسة للسلع المحلية أو إنها تسمح بدخول سلع غير ضرورية.

قد لا تعاني ضرائب الدخل من مشكلة في جبايتها في ظل توسع التجارة الالكترونية ولكن المشكلة تكمن من فرض الضرائب الاخرى كضريبة القيمة المضافة أو الكمركية التي تفرض على حركة السلع الواردة أو الصادرة من البلد سواء كانت بالتجارة الالكترونية أم بالتجارة التقليدية.

إن مشكلة التهرب الضريبي Tax Evasion تحدث نتيجة لإمتناع الافراد عن تقديم بيانات غير دقيقة وصادقة عن طبيعة نشاطهم الاقتصادي ومصادر دخولهم وبالتالي محاولة تضليل السلطات المالية عن تقدير حجم الضريبة الفعلي وغالباً ما يحدث التهرب الضريبي في مرحلة تقدير وعاء الضريبة الذي هو المنبع او المصدر الذي تأخذ منه الضرائب^(١٨)

قد يحدث التهرب الضريبي بشكل كلي عندما تمتنع الافراد عن تسديد الضريبة أو بشكل جزئي كنتيجة للأسباب السابقة الذكر إذ إن صعوبة تحديد طبيعة ونوعية السلعة المستوردة او المصدرة في ظل التجارة الالكترونية فضلاً عن طبيعة المعاملات الالكترونية التي تتم بالكامل بوسائل الكترونية سواءاً ما يتعلق بعمليات العرض أو البيع والشراء بل حتى تسديد الأثمان. وهذا الأمر لوحدده يعد اخلاً بمبدأ العدالة الضريبية^(١٩)

إن موضوع فرض الضرائب الكمركية على التجارة الالكترونية ذو طبيعة مزدوجة فمن جهة يرى بعض الاقتصاديون ان إعفاء التجارة الالكترونية من الضرائب أمراً ضرورياً لنمو الاقتصاد بشكل عام والتجارة بشكل خاص، إذ يرون إن فرض الضرائب على التعاملات الالكترونية يعد كبحاً للنمو الاقتصادي والتكنولوجي بينما يعزو البعض الآخر أصحاب الإعفاء الضريبي حججهم بذلك

١- تشجيع المستثمرين والتطور الاقتصادي والتكنولوجي.

٢- تجنب مشكلة الازدواج الضريبي التي قد تحدث.

٣- الصعوبات التي تواجهها عملية فرض الضرائب على التجارة الالكترونية لكونها حديثة العهد والتطبيق خاصة في الدول النامية.

أما أنصار فرض الضرائب على التجارة الإلكترونية فهم يطالبون بإخضاع التجارة الإلكترونية للضرائب للأسباب التالية

أ- إن فرض الضرائب على التجارة التقليدية وإعفاء التجارة الإلكترونية من الضرائب يؤدي إلى الإخلال بمبدأ العدالة الضريبية وهو احد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الضريبة.

ب- إن الصعوبات التي تواجه عملية فرض الضرائب على التجارة الإلكترونية في بادئ الأمر ستنجح للجهز الضريبي فرصة لاكتساب الخبرات والمهارات التي تستطيع تطبيقها مستقبلاً^(٢٠).

ثانياً: النظام الضريبي والفجوات.

يتألف النظام الضريبي لكل دولة بشكل عام من المكونات الآتية:

١- التشريع الضريبي ويتضمن مجموعة القوانين والانظمة والقواعد التشريعية التي تحكم وتسير عمل النظام الضريبي في البلد.

٢- الجهاز الإداري الذي يقوم بعملية إدارة الضرائب واستحصلها .

٣- المجتمع الضريبي (وعاء الضريبة) وهو المادة الخاضعة للضريبة التي قد تكون أموال أو رأس المال أو دخل الأشخاص^(٢١)

لقد حاولت بعض الدول فرض بعض القيود والضرائب على التعاملات التجارية الإلكترونية لكنها واجهت بعض العقبات منعتها من ذلك ووجدت نفسها أمام أمرين أما القبول بالمعاملات الإلكترونية أو منعها نهائياً وهذا الأمر يدفع بالشركات إلى مزاوله أعمالها وتشغيل مواقعها من الدول الأخرى التي لا تفرض القيود الضريبية وبالتالي حرمان البلد الأم لهذه الشركات من حصيلة الضرائب الأخرى كضريبة الشركات والمبيعات.

إن العراقيل أمام استحصال الضريبة الكمركية من التجارة الإلكترونية أدت إلى خفض كفاءة الجهاز الضريبي كما إن وجود بعض الفجوات في النظام الضريبي في النظام الضريبي قد جعلت بعض الدول مكتوفة الأيدي أمام توسع التجارة الإلكترونية وهذه الفجوات هي:

١) الفجوة التشريعية: تنشأ هذه الفجوة بسبب إن التشريع الضريبي الذي تعمل به الدول تمت صياغته ووضع للتعامل وفقاً لطبيعة التعاملات التجارية التقليدية ولم يأخذ بالتطورات التقنية والتكنولوجية التي ظهرت حديثاً وولدت التجارة الإلكترونية.

وفي هذا المجال يقول الخبير الإقتصادي Lawrence Lessiy إن القانون هو القيد الرئيس الذي يمثل البيئة التشريعية التي تحكم تصرفات الوحدات المتعاملة أما العادات والتقاليد فهي تنظيم التعاملات التجارية بالرغم من كونها لا تستمد قوتها من السلطة التنفيذية^(٢٢) ومن اهم أسباب الفجوة التشريعية:

أ- صعوبة إثبات التعاملات والعقود الإلكترونية

تتضمن اغلب القوانين المحلية والاتفاقات الدولية المتعارف عليها أحكاماً تشترط أن يتم اثبات التعاملات كتابية أو من خلال تقديم معلومات معينة خطية بموجب إقرار ضريبي سنوي وبدون ذلك تكون الصفقة ملغاة أو باطلة وكثيراً ما تشير التشريعات القانونية الى التوثيق او الكتابة وفي ظل التعاملات الالكترونية وخاصة التي تتم صفقتها بالكامل بواسطة الانترنت تختفي الوثائق الكتابية وهذا وحده يعد تحدياً للقوانين التي تعمل بها.

ولهذا الأمر يشير Reidenberg إن هناك مجموعة من القيود والاعتبارات المرتبطة بتدقيق المعلومات عبر شبكة الاتصالات لا بد من معرفتها حتى تستطيع الجهات التشريعية مواصلة عملها ومن هذه الأمور حقوق دخول الانترنت وقيود بث المعلومات والحصول عليها وإنشاء المواقع الالكترونية^(٢٣)

ب- سيادة الدولة

تطبق كافة القوانين الضريبية على الأفراد الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطهم داخل حدود البلد على الأغلب بمعنى آخر إن التواجد المكاني للأفراد هو الأساس لفرض الضريبة وخاصة ضريبة الدخل وهذا التواجد المكاني للأفراد المكاني يتيح للدولة بسط نفوذها وسيادتها على الأفراد واستحصال الضريبة. ولكن في ظروف كونية التجارة الالكترونية ولا مادية السلع فمثل هذه التطورات قد تدفع الأفراد إلى عدم دفع الضريبة والتهرب منها. ويبرز هذا التحدي للقوانين الضريبية من خلال طبيعة عمل الشركات المتعددة الجنسية التي تمارس عملها في اكثر من بلد وهذا الامر يعرقل عمل النظام الضريبي من خلال قيام تلك الشركات باستخدام سياسات التمييز السعري او القروض المتبادلة بينها وتحديد قيم العلامات التجارية وبراءات الاختراع ومن ثم التلاعب بحجم الارباح الناتجة عن أعمالها وتحويل الاعية العالية الضريبة الى اوعية منخفضة الضريبة. وإزاء هذا التحدي ووجود الفجوة التشريعية ما بين القوانين والاتفاقات فقد أقر في الإعلان الوزاري للتجارة الالكترونية في ١٩٩٥/١٢/٠١ رغبة (١٣٢) دولة من الدول المتقدمة تأييد عدم فرض الضرائب والرسوم الكمركية على التجارة الالكترونية.

وهذا الأمر يعد تحدياً جوهرياً أمام الحكومات وخاصة الدول النامية التي تعتمد مواردها المالية بشكل كبير على إيرادات الضرائب خاصة غير المباشرة فيها كما إن مثل هذا القرار من شأنه توسيع دائرة الفقر ما بين الأفراد والمنتجون فالأفراد الذين يستطيعون الوصول الى شبكة الانترنت ويتعاملون بالتجارة الالكترونية سيحصلون على السلع الرقمية بدون ضرائب أو رسوم كمركية اما الأفراد الذين يشترون مثل هذه السلع من الأسواق الإعتيادية فإنهم سيضطرون لشرائها بسعر أعلى مضافاً اليه الضرائب والرسوم الكمركية^(٢٤)

ج- توسع استخدام النقود الالكترونية في التجارة الالكترونية

لقد اعتمدت التجارة الإلكترونية بشكل كبير على أنظمة الدفع الإلكترونية كبطاقة الائتمان والحوالات المالية الرقمية والبطاقة الماهرة الذكية فضلا عن توسع نطاق عمل البنوك التجارية وهذا التوسع في استخدام النقود الإلكترونية في التعاملات التجارية من شأنه ان يؤدي الى إمكانية إحلال النقود الإلكترونية محل النقود الورقية اذ من الممكن ان تتضمن هذه الشرائح الإلكترونية الصغيرة أرصدة كبيرة من الاموال التي تبرم في العقود الإلكترونية الغير معترف بها وفق القوانين التقليدية. وبالرغم من هذا الدور الذي تلعبه النقود الإلكترونية في تسهيل التعاملات التجارية لكنها مازالت تثير العديد من المسائل القانونية خاصة ما يتعلق بالحماية الجزائية والمدنية ومسؤوليات أطراف العلاقة وتوسع استخدام النقود الإلكترونية سيزيد من صعوبات جباية الضرائب.

د- حماية المستهلك

يعد مبدأ حماية المستهلك من السرقة والغش الصناعي والمواد التالفة وغير الصحية من اهم المبادئ التي تهدف اليها الضرائب الكمركية ولكن قد تتعارض قوانين الحماية هذه مع أنظمة وقواعد التجارة الإلكترونية او قد تكون غير كافية لحماية المستهلك وخاصة عندما يصعب فرض الضرائب على بعض السلع التي يتم تبادلها عبر المواقع الإلكترونية مثل بعض الخدمات الطبية والكتب والأفلام وغيرها؛ ولأهمية هذا الامر فقد سعت دول الاتحاد الأوربي الى اتخاذ عدد من القرارات من شأنها تشديد الرقابة على نشاط التجارة الإلكترونية وحماية المستهلك في كل مرحلة من مراحلها بدأ من الاعلان والدعاية والتسويق وحتى التعاقد وتسليم الأثمان والسلعة^(٢٥)


٢- الفجوة الإدارية:

هذه الفجوة تنشأ نتيجة لعدم مواكبة التطورات التكنولوجية والتقنية الحديثة للعاملين في إدارة الجهاز الضريبي بشكل عام ولا سيما العاملين في ادارة الضرائب الكمركية بشكل خاص لأن أغلب الأنظمة الإدارية وخاصة في الدول النامية تعاني من التخلف والروتين الاداري وانخفاض الكفاءة في مجال التحاسب الضريبي من حيث صعوبة تحديد وعاء الضريبة وتخمين المبلغ الخاضع للضريبة خاصة عندما تتوسع دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتجارة الإلكترونية.

٣- الفجوة المفاهيمية:

تتكون هذه الفجوة نتيجة لوجود عدم إدراك ووعي لفهم لقوانين المتعلقة بالتعاملات التجارية الإلكترونية من قبل المستهلكين والمنتجين كحالة التميز ما بين المنتجات المادية والرقمية.^(٢٦) هذا ويمكن توضيح الفجوات في النظام الضريبي بالمخطط البياني الآتي:

مخطط بياني يوضح فجوات النظام الضريبي



المخطط من تصميم الباحث اعتماداً على: د. خيرى مصطفى كنانة، التجارة الإلكترونية، مصدر سابق

الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات

١- التجارة الإلكترونية مرحلة متقدمة من مراحل تطور التجارة اعتمدت على المزج ما بين التجارة وتكنولوجيا المعلومات واستخدمت الوسائل الإلكترونية في كافة مراحل العملية التجارية وقد تميزت عن التجارة التقليدية بالانفصال المكاني والزمني بين طرفي العملية التجارية وانعدمت فيها الوثائق الرسمية الورقية كما انها غير خاضعة للرقابة والتدقيق المالي والكمركي تكمن صعوبة اخضاع التجارة الإلكترونية للمضرائب وخاصة الكمركية منها لبعض الاسباب منها عدم وجود الحدود المكانية والزمانية بين طرفي العملة التجارية وعدم وجود المستندات الوثائقية الرسمية الورقية التي تخضع للرقابة والتدقيق المالي وعدم انسجام القواعد والقوانين التشريعية مع البيئة الإلكترونية وانخفاض كفاءة الجهاز المالي الضريبي فوجود الفجوة التشريعية والادارية في النظام الضريبي يعد من اهم المعوقات في جباية الضريبة.

ثانياً: التوصيات

١- اجراء بعض التعديلات القانونية والتشريعية في النظام المالي الضريبي وتكييف هذه التشريعات بما يتلاءم مع التطور الاقتصادي والتقني وتتوافق مع طبيعة التعاملات الإلكترونية والعمل على سد الفجوة التشريعية في النظام الضريبي من خلال اجراء دراسة مسحية لكافة التشريعات واعادة صياغتها لضمان عدم تناقضها مع القوانين الدولية وخاصة ما يتعلق بقانون حماية المستهلك وقانون حماية الملكية الفكرية وضمان العقود الإلكترونية والإثبات والدليل.

٢- استخدام التقنيات الحديثة والوسائل الإلكترونية لرفع مستوى اداء الجهاز الضريبي ورفع كفاءة الافراد العاملين في الجهاز الضريبي وزيادة معلوماتهم عن طبيعة المتعاملين في التجارة الإلكترونية

الغري للعلوم الاقتصادية والادارية

- ٣ - صياغة نموذج ضريبي دولي موحد وإنشاء شبكة حاسوب على المستوى المحلي والدولي وتنسيق تبادل المعلومات فيما بينها وخاصة ما يتعلق بالصفقات التجارية الإلكترونية.
- ٤ - التعاون ما بين البنوك والمؤسسات المالية والهيئة العامة للضرائب والتبليغ عن كافة المعاملات التجارية والتحويلات المالية التي تنفذ عن طريق الانترنت.
- ٥ - اعطاء البنك المركزي والبنوك التجارية دوراً في توجيه المؤسسات التشريعية الى تبني تشريعات متلائمة مع العمليات المصرفية الإلكترونية.
- ٦ - إمكانية الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في مجال التشريع الضريبي للمعاملات الإلكترونية ومعالجة الثغرات الموجودة فيها وتطبيقها مستقبلاً.

المصادر

- ١ - ابو زلطة، محمد خليل، دكتور، والقاضي، زياد عبد الكريم، مدخل الى التجارة الإلكترونية، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الاردن، ٢٠٠٩
- ٢ - أبو شرار، علي عبد الفتاح، الاقتصاد الدولي، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٧
- ٣ - خلف، فليح حسن، دكتور، اقتصاد المعرفة، عالم الكتب الحديث، الاردن، ٢٠٠٧
- ٤ - سيد أحمد إبراهيم، الاقتصاد الإلكتروني، الاقتصاد، ط ١، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ج.م.ع. ٢٠١٠، ص ٢٢١.
- ٥ - السيد علي، عبد المنعم، مدخل في علم الاقتصاد - الاقتصاد الكلي، طبعة جامعة الموصل ١٩٨٤
- ٦ - صديق، رمضان، الضرائب على التجارة الإلكترونية - دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١
- ٧ - الطائي، غازي صالح، الاقتصاد الدولي، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، العراق، ١٩٩٩
- ٨ - عبد الخالق، السيد احمد، التجارة الإلكترونية والعولمة، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨.
- ٩ - عثمان، سعيد عبد العزيز، دكتور، المالية العامة مدخل تحليل معاصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر بيروت، ٢٠٠٨
- ١٠ - العلاق، بشير، تكنولوجيا المعلومات في الأعمال - مدخل تسويقي، مؤسسة الوراق، عمان، ٢٠٠٨.
- ١١ - العمري، هشام محمد صفوت، دكتور اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، بغداد، ١٩٨٦
- ١٢ - كتانة، خيرى مصطفى، التجارة الإلكترونية، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ٢٠٠٩
- ١٣ - ناشد، سوزي عدلي، دكتورة، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٩
- 14- H.R. Heller, International Trad, Theory and Emoir, Prentice Hallo of India, New Delhi, 1977, P.112.
- ١٥ - د. طواهر محمد النهامي وآخرون، تحديات التجارة الإلكترونية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: <http://www.douis-free.fr/article/e-commerce.ogx/touaher.P8>.

- (٢) د. فليح حسن خلف، اقتصاد المعرفة، عالم الكتب الحديث، الأردن، ٢٠٠٧، ص ٢٨٠.
- (٣) غازي صالح الطائي، الاقتصاد الدولي، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، العراق، ١٩٩٩، ص ٦١-٦٤.
- (٤) د. علي، أبو شرار، علي عبد الفتاح، الاقتصاد الدولي، مصدر سابق، ص ٢١.
- (5) H.R. Heller, International Trad, Theory and Emoir, Prentice Hallo of India, New Delhi, 1977, P.112.
- (٦) سعيد عبد العزيز، عثمان، المالية العامة مدخل تحليل معاصر، ط ١، دار الجامعة للطباعة وللنشر بيروت، ٢٠٠٨، ص ٣١٨.
- (٧) سوزي ناشد عدلي، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠٠٩، ص ١٨٣.
- (٨) عبد المنعم السيد علي، مدخل في علم الاقتصاد - الاقتصاد الكلي، طبعة جامعة الموصل ١٩٨٤، ٣٢٣.
- (٩) د. علي، أبو شرار، علي عبد الفتاح، الاقتصاد الدولي، مصدر سابق، ص ٣٨١.
- (١٠) غازي صالح الطائي، الاقتصاد الدولي، مصدر سابق، ص ٢٨٨.
- (١١) سوزي ناشد عدلي، أساسيات المالية العامة، مصدر سابق، ص ١٨١.
- (١٢) سوزي ناشد عدلي، أساسيات المالية العامة، مصدر سابق، ص ١٨٦.
- (١٣) د. فليح حسن خلف، اقتصاد المعرفة، مصدر سابق، ص ٢٨٠.
- (١٤) د. إبراهيم سيد أحمد، الاقتصاد الإلكتروني، الاقتصاد، ط ١، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، ج.م.ع. ٢٠١٠، ص ٢٢١.
- (١٥) بشير العلق، تكنولوجيا المعلومات في الأعمال - مدخل تسويقي، مؤسسة الوراق، عمان، ٢٠٠٨، ص ١٦٨.
- (١٦) السيد احمد عبد الخالق، التجارة الالكترونية والعولمة، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٨، ص ٢٩.
- (١٧) محمد خليل ابو زلطة، دكتور، وزياد عبد الكريم القاضي، مدخل الى التجارة الالكترونية، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٩، ٧٩.
- (١٨) هشام محمد صفوت العمري، اقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، بغداد، ١٩٨٦، ص ١٨٠.
- (١٩) السيد احمد عبد الخالق، التجارة الالكترونية والعولمة، مصدر سابق، ص ٢٩.
- (٢٠) رمضان صديق، الضرائب على التجارة الالكترونية - دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٧٨.
- (٢١) سوزي ناشد عدلي، أساسيات المالية العامة، مصدر سابق، ص ١٨٣.
- (٢٢) خيري مصطفى كنانة، التجارة الالكترونية، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٩، ص ٢٧٣-٢٧٥.
- (٢٣) د. طواهر محمد التهامي وآخرون، تحديات التجارة الالكترونية، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: <http://www.douis-free.fr/article/e-commerce.ogx/touaher.P8>.
- (٢٤) خيري مصطفى كنانة، التجارة الالكترونية، مصدر سابق، ص ٢٧٣.
- ^{٢٥} كاثرين ل-مان وآخرون، التجارة الالكترونية العالمية، ط ١، ترجمة منصور الشحات، مؤسسة الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، 2003، ص 38.
- (٢٦) د. طواهر محمد التهامي وآخرون، مصدر سابق، ص ١١.